شبكة الألوكة
www.alukah.net

المكتبة الأزهرية

مخطوطة

بديع الزمان شرح ميزان المنطق

المؤلف

عبدالله بن عبدالله بن عثمان (الطلبيني)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي نور قلوبنا بمعرفة المعقولات وزين صدورنا بانارة ادراك الكليات والجزئيات وميز نوعنا من سائر الانواع بالادراكات والتمييزات وفاض علينا من فيض فيضه الكريم والدرجات والدرجات والصلوة على اكمل كتبه للعلوم واتم رسله للفهوم والمصنفات وعلى من ظاهرات الشكوك والشبهات والصلوة على محمد المخصوص بأكمل البينات والجوف بالمعالج والبينات وعلى آله الذين هم فازوا بالفيضان الالهية والترقيات امابعد فيقول العبد الضعيف الراجي الى رحمة الغني القوي عبد الله بن ابي بكر الدمشقي الحنفي المطلبي ايده الله تعالى درجة في الجنان وافاض عليه سجال العفو والغفران قد انقضت الايام على ان تحكمه ذوي الجلال والاكرام في

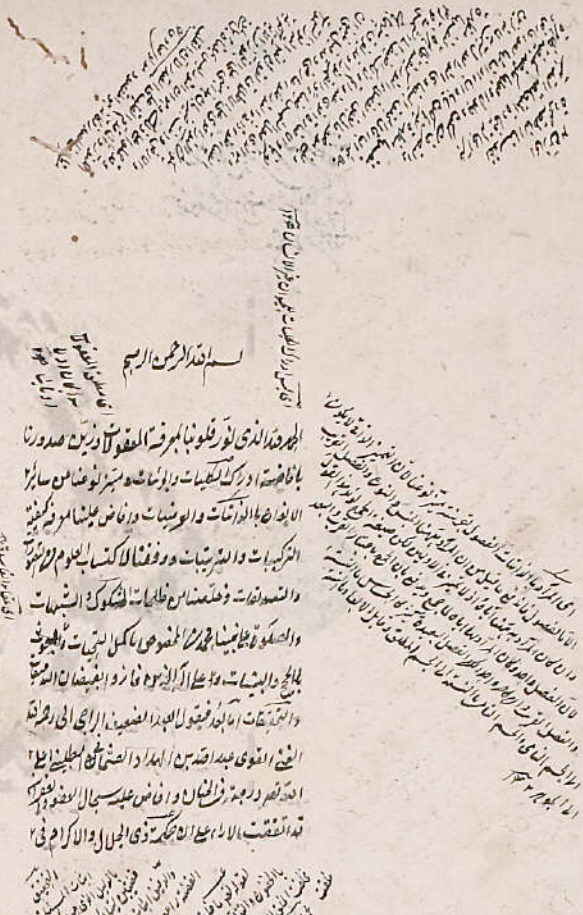

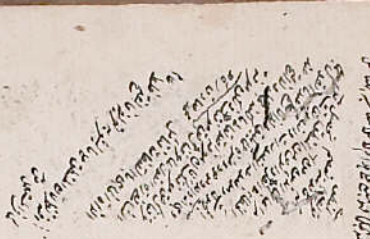

في ايجاد العقل اي معرفة الذات والصفات بالاستدلال عليها بالآثار والآيات وهي متوقفة على العلم المسمى بالمنطق وانه احكم الفصول من العلوم واجل الذخاير من العطاء ولقد فيه موقنة علينا ولما كان المختصر المسمى بمنار الاستطاق المشتمل على غرر الفوائد ودرر القواعد متداولا بين الانام ومحل تحقيق اهل العلم العظام اردت ان اشرح له شرحا موجزا وكتبا وكثرت فوائده وجلت عوائده واودع فيه قواعد المنطق وكتب العلماء وعوائد مقتبسة من نفائس الفضل وطلبة الابحاث سمح بخاطري وغرايب اسرار ابدعتني قوة فكر رشاقتي ان اوصل الى المرام بتوفيق ذي الانعام والاكرام والهداية وهو حسبي ونعم الوكيل ونعم المولى ونعم النصير بعد فقول لما كانت الاشتغالات العلمية اجل الاشتغالات واتم التصيرات للشارع فتح العلم اول الى الشروع فقط والصدق فقال العلم مالنسبة اليه الحاصل فقط اي ادراك سائر ما تحتمل ان تتصور ثم ان ارادوا بالنسبة التعلق فهو ظاهر وان ارادوا بالنسبة التعلق فهو ظاهر ايضا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

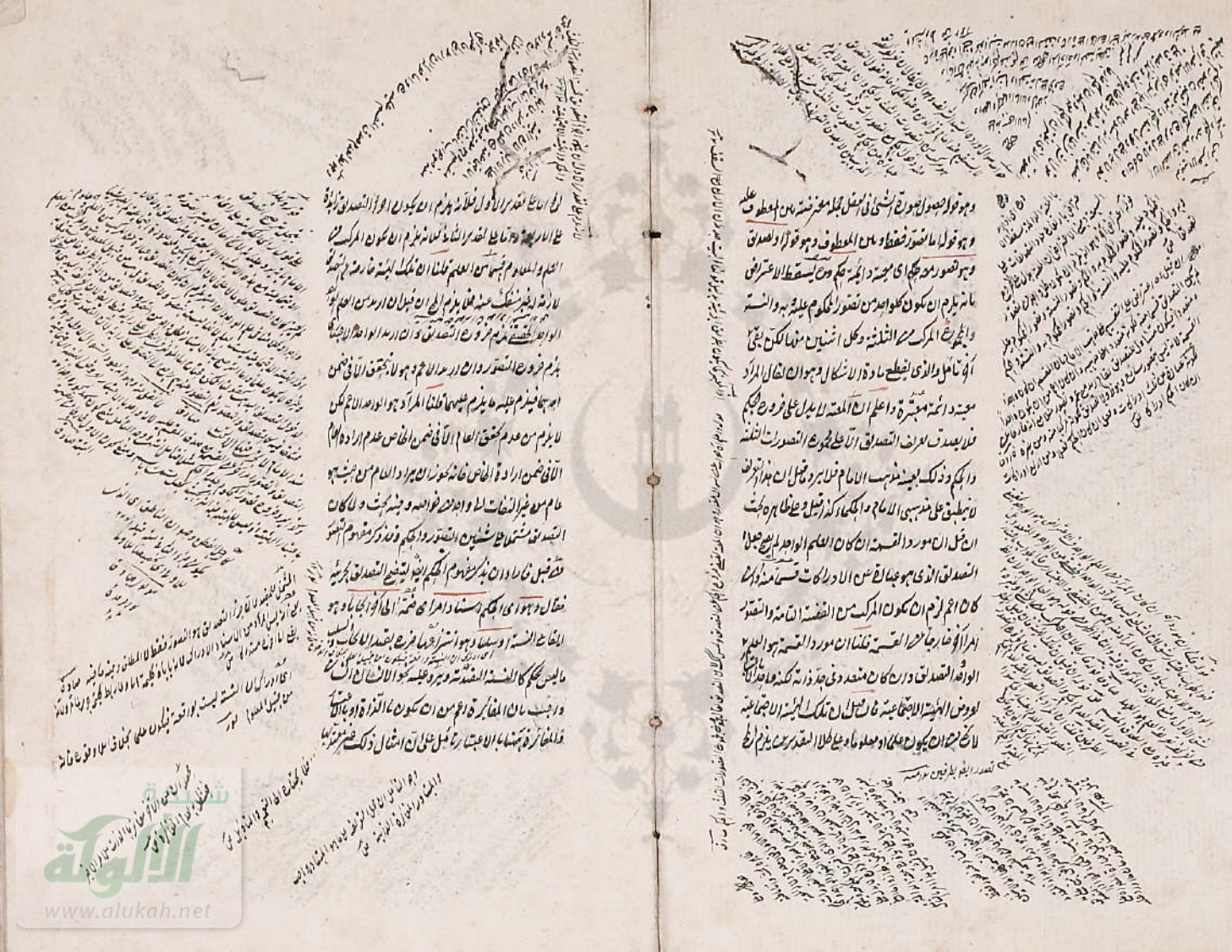

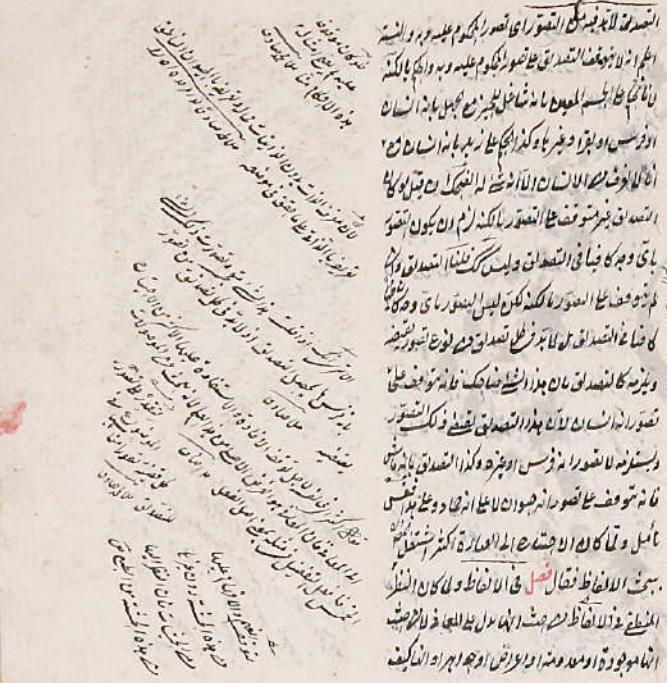

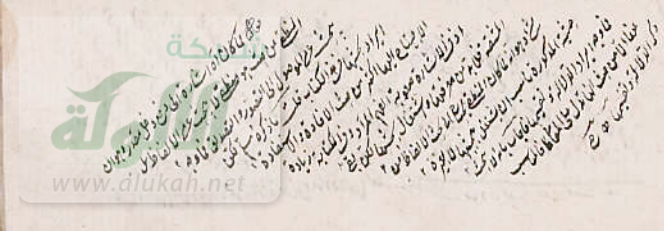

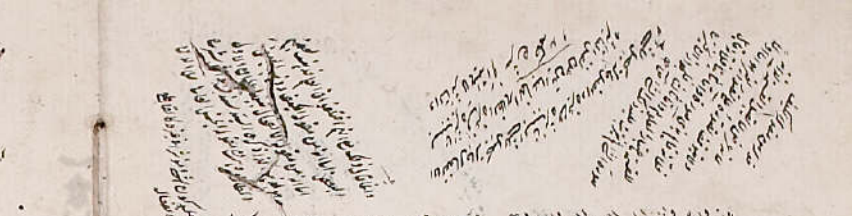

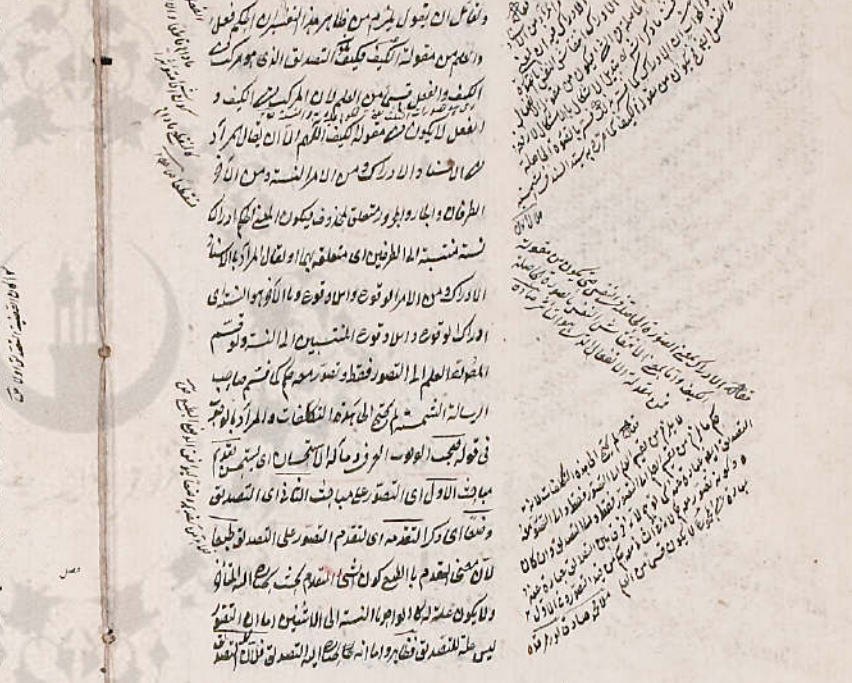

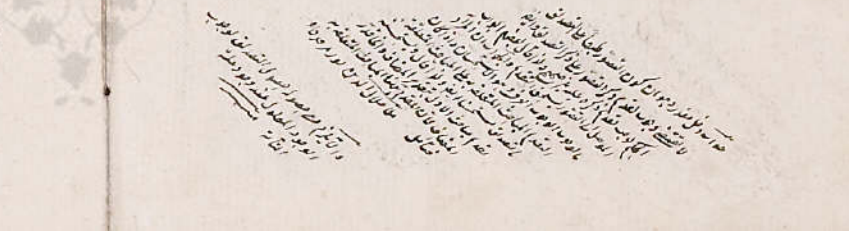

يحدث الى غير ذلك حسب التعريف لتوقف الكل على الدلالة وتقسيمها
فنقول الدلالة هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم
بشيء آخر كما يلزم من العلم بوجود المصنوع العلم بوجود الصانع
او الظن بشيء آخر كما يلزم من العلم بوجود السحاب الظن بوجود
المطر او من الظن به الظن بشيء آخر كما يلزم من الظن بوجود
السحاب عند رؤية الدخان في جو السماء الظن بوجود المطر
وتقسيمها ان الدلالة على قسمين لفظية وغير لفظية واللفظية
على ثلثة اقسام وضعية وطبعية وعقلية وغير اللفظية ايضا على
ثلثة اقسام وضعية وطبعية وعقلية فيكون مجموع اقسام الدلالة
ستة وزعم بعضهم ان الطبعية من غير اللفظية غير موجودة
قلنا ان الدلالة الطبعية الغير اللفظية موجودة كدلالة
قوة حركة العرق الضارب وضعفها على قوة المزاج وضعفه
والنسبة بين اقسام اللفظية اما بحسب الصدق فالمباينة
الكلية واما بحسب الوجود فبين الوضعية والطبعية ايضا مباينة
وبين كل واحد من الوضعية والطبعية وبين العقلية عموم و
خصوص من وجه واما بين اقسام غير اللفظية فمباينة كلية
بحسب الوجود والصدق كذا قيل وفيه نظر والمقصود ههنا والدلالة

والدلالة الوضعية اللفظية وهي كون اللفظ الموضوع
بحيث متى اورده الحس على النفس لاحظت النفس معناه
المرتسم فيه ذلك للفظ للعلم السابق بالوضع وهي على
ثلثة اقسام مطابقة وتضمن والتزام لان الدلالة اللفظية على
المعنى بتوسط الوضع له اي وضع ذلك اللفظ لذلك المعنى
مطابقة لتوافق اللفظ والمعنى لكونه موضوعا بازائه كدلالة
الانسان على الحيوان الناطق وانما قيد حدود الدلالات
الثلث بتوسط الوضع لئلا ينتقض كل واحد منها بالآخر في
مثل ما اذا فرضنا ان الشمس موضوع للجرم والضوء والمجموع
فان الدلالة على الضوء مثلا يمكن ان يكون مطابقة وتضمنا
والتزاما يعني ان دلالة لفظ الشمس على الضوء يمكن ان تكون
مطابقة عند الاطلاق عليه وتضمنا عند الاطلاق على المجموع
والتزاما عند الاطلاق على الجرم الملزوم له فيصدق على
الدلالة على الضوء تضمنا عند الاطلاق على المجموع والتزاما
عند الاطلاق على الجرم انها دلالة اللفظ على تمام ما وضع
فينتقض حد المطابقة بالتضمن والالتزام وقس على هذا فيه فلما
قيد بهذا القيد اندفع الانتقاض لان الدلالة على الضوء عند

شبكة الألوكة
www.alukah.net

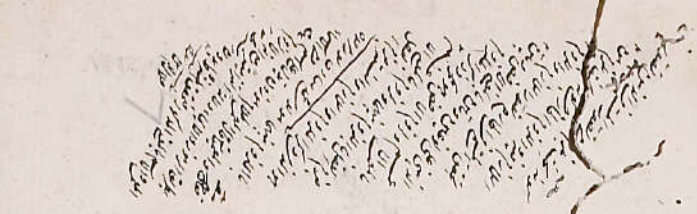

مطلقا او المقول فيه بالمطابقة لا مطلقا ان قصد اي الحال
بحيث يقصد بجزئية المرتب المسموع حقيقة او تقديرا قصدا
جاريا على قانون اللغة دلالة على جزء معناه بعينها ليصدق
فلا بد ان يكون للفظ ولذلك جزء ودلالة على المعنى وذلك المعنى
بعض المعنى المقصود ودلالة الجزء على بعض المعنى المقصود مقصودة
كرامي الحجارة بنحو عبد الله فلا يكون له جزء كتقي اذا جعل علما
ويكون له جزء لكن لا يدل على شيء كزيد وماله جزء دال على معنى
لكن لا على جزء المعنى المقصود كعبد الله اذا جعل علما للشخص وما يكون
له جزء دال على جزء معناه المقصود ولكن لا يكون دلالته على جزء
المعنى المقصود مقصودة كالحيوان الناطق اذا جعل علما للشخص
الانسان فعبد الله وحيوان ناطق علمين كزيد باعتبار معناهما
العلمي في عدم قصد دلالة جزء اللفظ على جزء معناه العلمي والفرق
بينهما ان معنى التركيبي في الحيوان الناطق جزء معناه العلمي فانه
عبارة عن معنى التركيبي مع التشخص فاذا دل جزء اللفظ
باعتبار الوضع التركيبي على جزء المعنى فدلالته عليه دلالة على
جزء المعنى العلمي المقصود لان جزء الجزء جزء والمعنى التركيبي في
عبد الله ليس جزءا من المعنى العلمي الذي هو الشخص لان معنى لان

لان الله المعبود ويثبت الالوهية خارجة عن الشخص فدلالة
جزء اللفظ باعتبار الوضع التركيبي على جزء معناه ليست
دلالة على جزء المعنى المقصود فالحاصل ان اللفظ الدال بالمطابقة
ان تحقق فيه القيود الاربعة المذكورة فهو مركب كرامي السهم
فان الرامي يدل على ذات صدر عنه الرمي والسهم على جسم معين
فهذه الدلالة مقصودة لا يقال ان المقصود التقسيم التقسيم
باعتبار الذات ولا خفاء ان ذات المفرد مقدم على ذات المركب
فينبغي ان يتقدم المفرد على المركب فالقول المقصود تقسيم اللفظ
الدال بالمطابقة الى قسمين ولكنهما لا التقسيم التوقف باعتبار
المفهوم ومفهوم المركب مقدم على مفهوم المفرد لان مفهوم
المركب وجودي ومفهوم المفرد عدمي لان القيود في مفهوم المركب
وجودية وفي مفهوم المفرد عدمية لان المعتبر في مفهوم المركب تحقق
جزء اللفظ وتحقق جزء المعنى وتحقق الدلالة وتحقق قصد تلك
الدلالة فهذه القيود معتبرة في مفهوم المركب بمعنى انه لا بد
من تحقق كل واحد منها لتحقق المركب بهذه القيود غير معتبرة في
المفرد بمعنى انه لا بد من عدم تحقق هذه المجموع لتحقق المفرد لا
بمعنى انه لا بد في تحقق المفرد من انتفاء كل منها او الا لم يكن مثل زيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

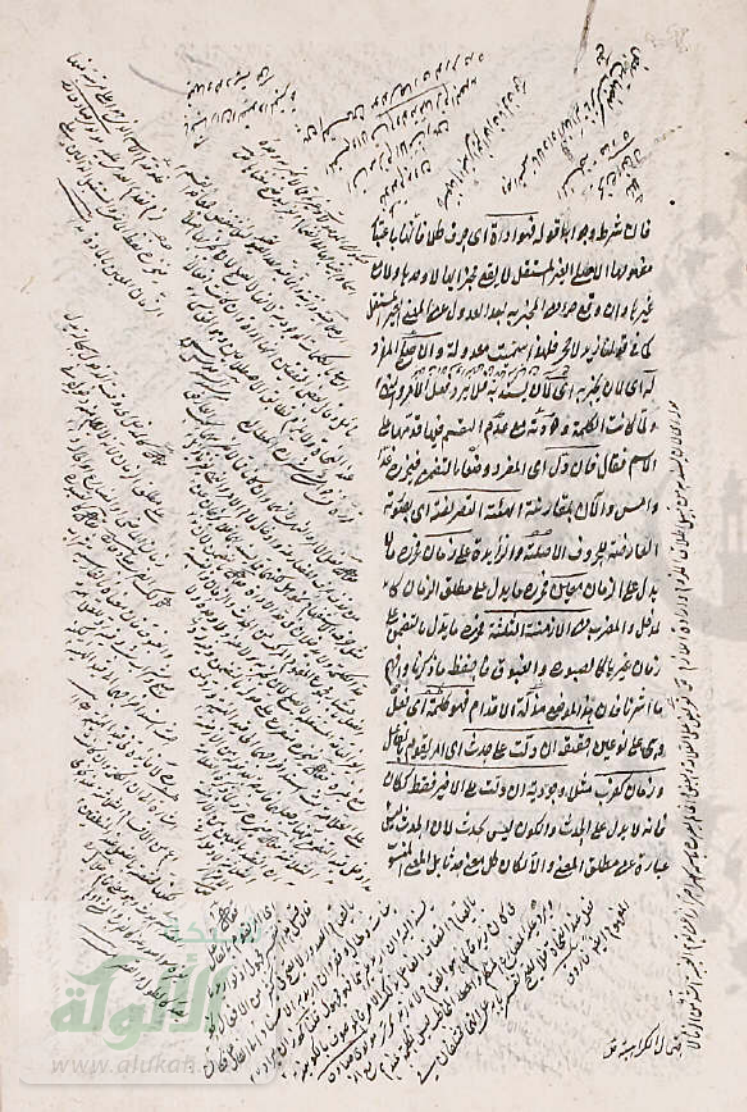

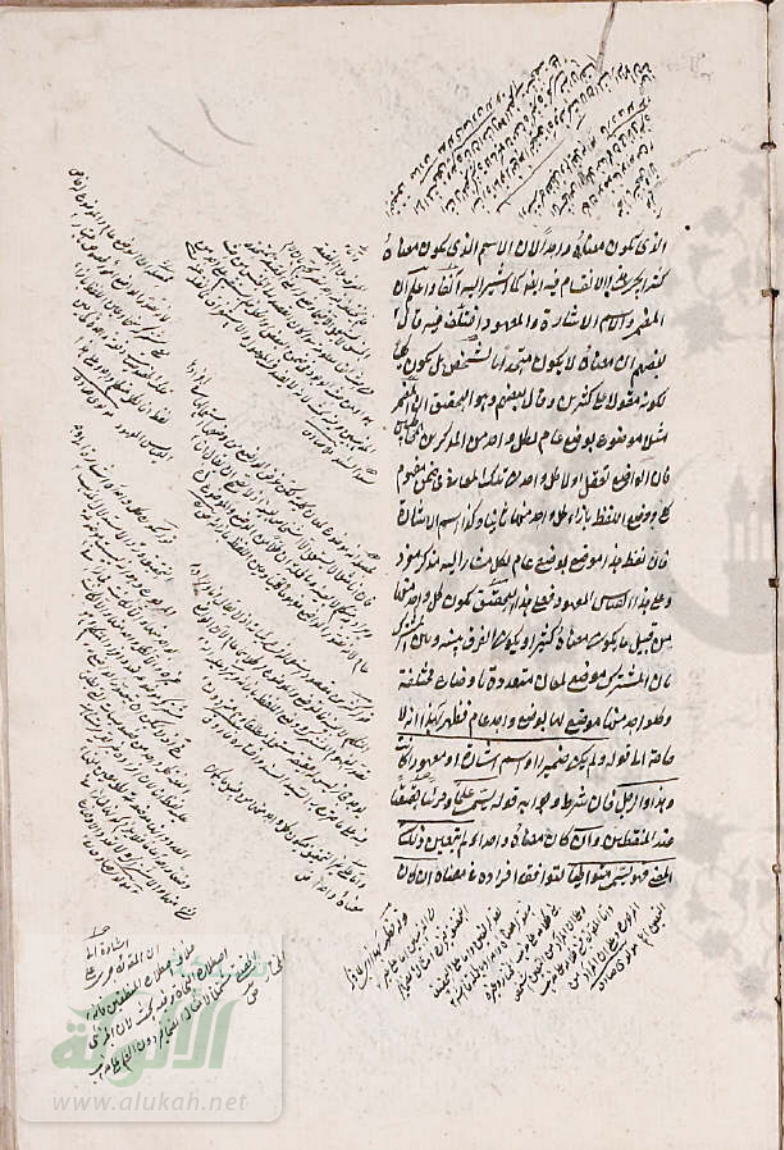

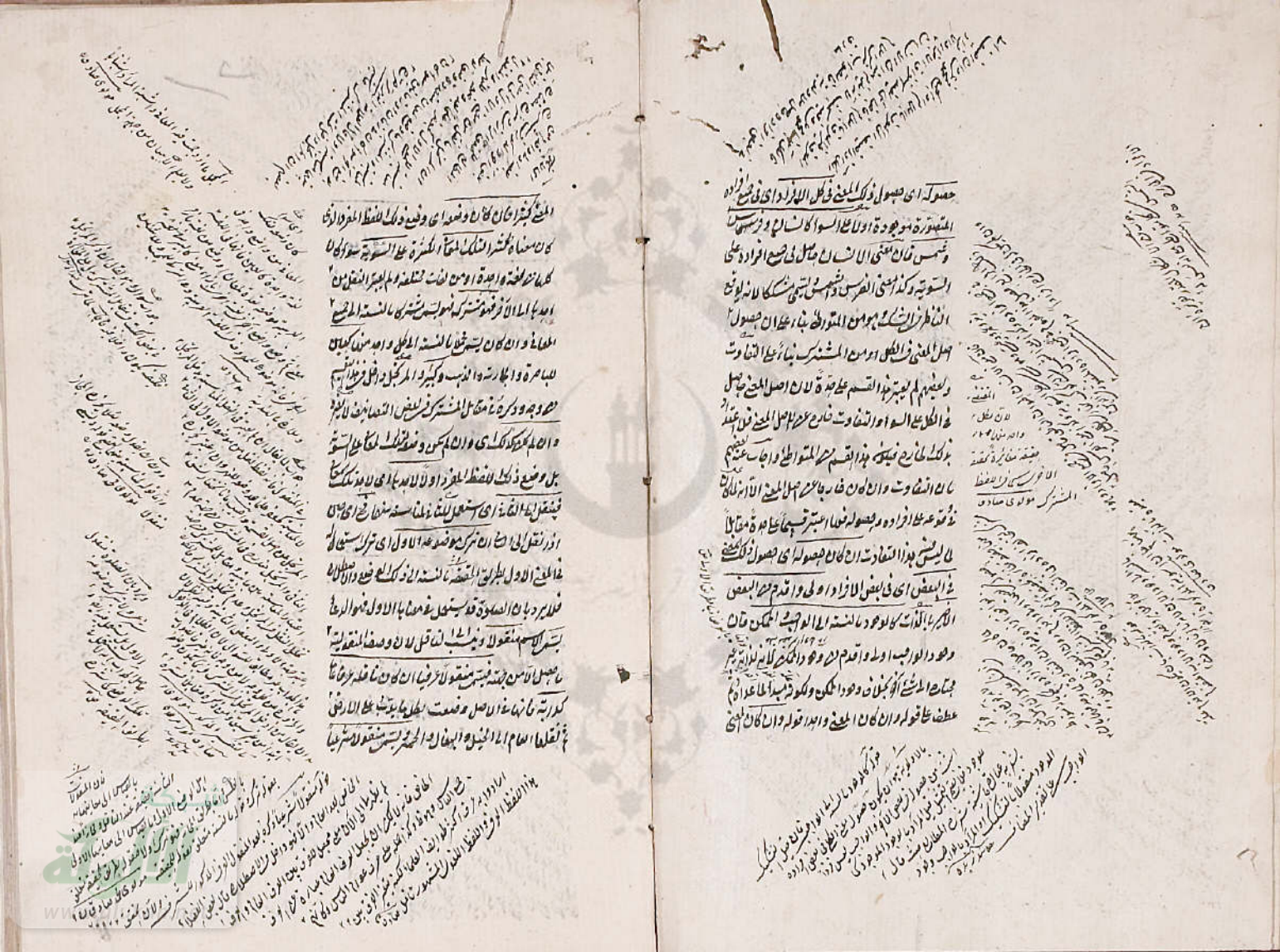

المراد من الصادق على شئ محمول وهو لا يكون الا كليا
فيكون الصادق على شئ ساويا لكلي فنعني عنه فانا
الماء واة بنى الحجب الواقع لا يحتاج الى موم والتوابع غير ظاهر
المفهوم صادق اى محمول على شئ قال العلامة سعد
الملة والدين التفتازاني قدس سره الاولى ان قال العلم
على شئ ليشتمل منفصلة الحقيقة كالفصل القريب فضلا عن
كالفصل البعيد بعض مشربه مهارة في هذا الفن ولم يطلع
على مراد العلامة قال وفيه بحث لانه لو قال صادق على
النوع مثلا كان شاملا لهما ايضا لانه اذا سئل الانسان ان
باى شئ هو في حقيقته كان يقال في جوابه الناطق وهو
متفق الحقيقة وكذا ان يقال في جوابه الحساس وهو مختلف
الحقيقة اقول مراد العلامة قدس سره الاولى قال على
الشئ ولم يقل على كثرين متفقين بالحقيقة مع ان بعض
الفصل كذلك لناطق فانه محمول على كثرين متفقين
بالحقيقة لانه لو قال صادق على كثرين متفقين بالحقيقة
الى لم يشتمل الفصل البعيد فقال على شئ ليشتمل الفصلين
ولم يرد العلامة ان الاشتمال لا يحصل الا بذكر الشئ وكم ماله

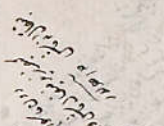

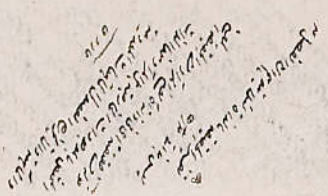

ما عدا فاعلم طريق الحقيقة كما زعم الباحث في جواب
السؤال الاتي بان على الحقيقة شئ موجود في الجنس
والنوع والنوع العام في الحقيقة اى ماذا تكون فرضه
الخاصة لانها لفظ النمر الوحشي لا الدابة والعلامات
ان تسئل باى شئ اى يطلب به تمييز المسئول عنه بالجملة
عما ليس هو ركبت هذا الصبغ الدهن اى ماذا تميل الانسان ان
اى هو الذي يحاك بالتميز الانسان ان عما ليس هو ركبت
كالناطق واذا سئل عنه باى شئ هو يجاب بمطلق الفصل
والخاصة من الجزء الاخير الانسان ركبت من الجسمية والنامية
الانسان ان اى جسم هو في ذاته يحاك بالفصول الجزء
عما ليس هو ركبت من الجسمية وهي ما عدا قابل الابعاد و
اذا قيل الانسان اى جسم نام في ذاته يحاك بالفصول
الجزء عما ليس هو ركبت من الجسم النامي وهي ما عدا قابل
الابعاد والنامي فالجنس الجنس ليفيد تميزه عما ليس
بجنس فرجعت هو جنس غير متميز اصلا وهو اى الفصل
على انه عين قرب ان ميز النوع عما ليس هو ركبت كالناطق فانه
تميز الانسان ان عما ليس هو ركبت من الجسم والبقر و

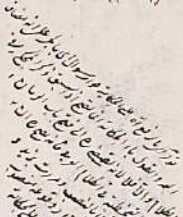

الألوكة
www.alukah.net

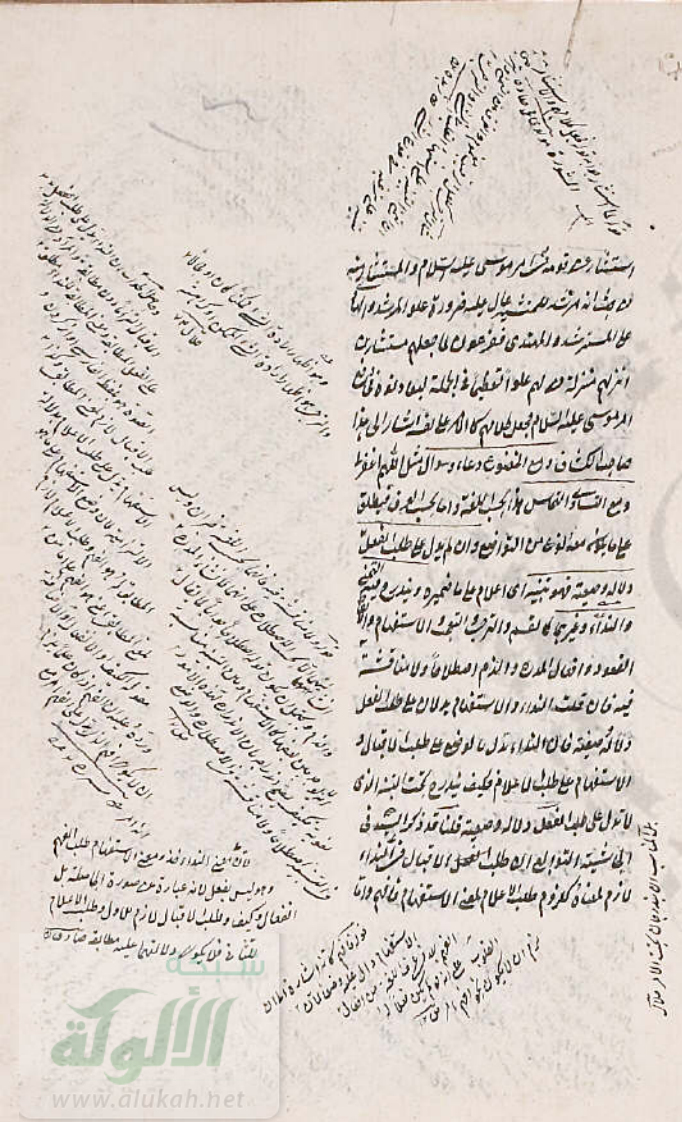

الثانى اى المركب الغير التام فهو اما مركب اقتضى ان
كان اثنين فيقتدا الاول لفظا او معنا كالرجل الفاضل
وعلامة زيد وهو الذى فيه فى المطالب التصورية ولا
يتركب الا من اسمين او اسم وفعل كان الحكم القيدى
اشارة الى الحكم الخبرى كما يستدعى الحكم الخبرى المركب
من اسمين او اسم وفعل تكفل القيدى واما مركب غير
القيدى ان لم يكن كذلك كالمركب من اسم واداة نحو
يا زيد او من فعل وفعل كقد قام زيد وقد قام زيد فالفرق
المعتبر عند مباحث الالفاظ شرع الآن فى مباحث
المتن فقال فصل فى المتن والاولى ان يقال فى المفهومات
المفردة والمعنى والمفهوم والمعنى ان ما لا ذات وذلك المفهوم
هو المتصور اولا فى صقع العقل فمتى ان باعتبار القصد و
الحصول وان كانت الكلية والجزئية اولا وما لا ذات صفة
المفهوم على كل الافراد والمركب قسم المفهوم من حيث
هو هو الى الكلى والجزئى فقال كل مفهوم وهو ما حصل فى
العقل اى من شأنه ان يحصل فى العقل سواء حصل بالفعل
او بالقوة ما لا ذات او بالواسطة فلا يلزم تقسيم الشئ الى نفسه

انما يصح لو تحقق نفس الكلى والجزئى فى نفسه

والجزئى ما لا ذات

نفسه الى غيره فنقول نعم لكن نفسه هو اى منع نفس تصوره اى منع من
حيث انه متصور عدم وقوع الشركة اى شركة كثرين فيه اى
فى ذلك المفهوم كزيد ومنع التصور المفهوم حصول المفهوم
نفسه لا صورته فلا يرد ان حصول التصور حصول صورة شئ
فى العقل فيكون معنى قولنا تصور المفهوم حصول صورة
المفهوم فيلزم ان يكون مفهوم مفهوم وهو باطل وقد
يقال ان مفهوم المفهوم عينه كوجود الواجب وكالعلم
بنفس تصوره عدم وقوع الشركة فيه كان ان يقيد
بالتصور بعد قطع النظر عن الخارج والمقصد ان نفس
بعد قطع النظر عما ذكر ليس بحيث يمتنع الا تقوع
فيجب التقييد بما ذكر لئلا يتحقق التوافق طردا وعكسا ومعنى
الشركة كثرين فيه انه يمكن للعقل ان يفرضهما وقائع
على كثرين فيدخل فيه الكلى المفروضة نحو لا شئ فان قبل لا يمكن
دخول الكلى المفروضة تحت الكلى بل كل فرد من افراد الكلى يتحقق
الذى هو عبارة عن حصول صورة شئ فى العقل فانه فرد
تعريف الكلى فلو كانت كلية كانت اشتمال افراد الكلى
تعريف التصور بحيث الصفوى ان كل الموجود والمعدوم والكلى

فقوله التصور اى تصور ما لا ذات فقوله
قال ان يقال نفس تصور ما لا ذات
لا يتم ما لم يقال الجزئى مانع
ان وقوع الشركة الخ على ما ذكر
وجه ان ذات الكلى لا يمنع
نفس تصوره لا يمنع
الوجود والكلى الغير المفروض
انما كان الحد التصور بقيد
استطراد الخارج لان التصور
صفة الشئ فرد من
حصول له

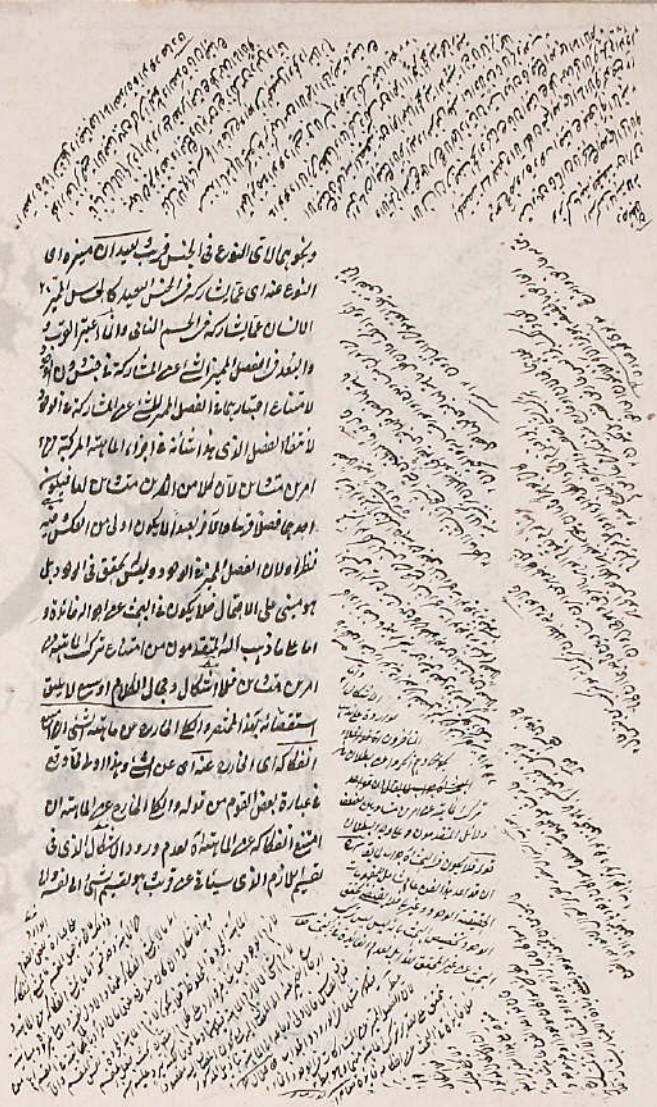

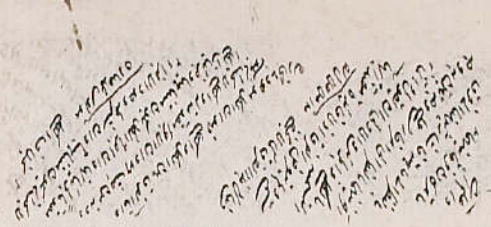

والاوجود وهكذا اخرج في بعض حواشي الفرق فان الكلي و
الجزئي ان الكلي جزئي غالبا فيكون الجزئي كلا والكلي جزء
والكل بالنسبة الى الاجزاء لكونه مركبا منها والاجزاء الى
نسبة الى الكلي لكونها اجزاء فكل منهما ينسب الى الاخر
والجزئي كلي لكونه منسوبا الى الكل فما معنى كيف يتصور كون الكلي
جزءا لانه ان اخذ الكلي محمولا على الجزئي والجزء لا يحمل على الكل فان اخذ
لا يحمل على البتة قلنا ان الرجل الصاهل اذا اعتبر والكلي محمولا
على الجزئي يأخذونه ماهية لا بشرط وقد قيل ان زيدا اعتباري
لا تحقق له وانما يتحقق الجزئي الحقيقي فارغ عن بيان مفهوم
الكلي والجزئي شرع في تقسيم الكلي الذي صار نظر المنطقي متعلقا
عليه فقال فالكلي هو الذي هو تمام ماهية فرشاته نوع كزيد
بماهية فرشاته اي ماهيتيه الكلية الحاصلة فيه هو قال
ان النوع اذا كان تمام ماهية فرشاته لا يكون كليا لان الكلي
جزء للجزئي وهو اي النوع اما ان يكون خارجيا او ذهنيا
والثاني كالجنس، والاول اما ان يكون متعددا في الاشخاص فهو
شخص الخارج او لا يكون خارجا كان متعددا في الاشخاص فهو
مقول فرجواب ما هو بحسب شركة وخصوصية هو كالانسان

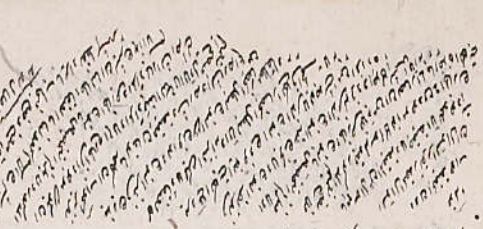

كالانسان والا لم يكن متعددا في الاشخاص فهو مقول في
جواب ما هو بحسب الخصوصية فقط في الخارج كالشمس اذ
ليس لها فرد آخر مع تحقق هويته وبين ذلك في السؤال بما هو في
النوع كيف ما كان صادقا على كثيرين مختلفين بالحقائق سواء
كانوا موجودين في الخارج او المراد الفرد الكلي على سبيل
البدلية فقط فخرج الاجناس كلها لوقوعها في جواب سؤال
ما هو والمراد بما في الخارج دون الحقيقة ودون الاعم الكثيرين
الموجودين في الخارج كان المراد بها الحقيقة وكما يخرج
وجه يكون هذا القيد لتخريج النوع الحقيقي الذي متعدد في الاشخاص
في الخارج كالانسان وكمناسب لهذا الصاهلة هويات بتأويل
تأويل مفعولا على كثيرين يشتمل الكلي مطلقا وقوله مختلفين
بالحقائق يخرج الجنس وقوله بالذوات هو يخرج الشخصي اي
الخاص الفصل والخاصة والعرض العام وانما ان قوله مختلفين
بالحقائق وان كان يخرج العرض العام والفصول البسيطة
يخرجها الاشخاص ايضا لكن استدراجها اي الفصول
الكثيرة وعلى ان القيد الاخير يخرج الفصول والعوارض مطلقا
فاستدراجها اي في العرض العام فلانه شريك الخاص

www.alukah.net
الألوكة

على دليل برهاني سواء توقف على الحدس او التجربة او نحو ذلك
او لم يتوقف وهو المراد وهو الذي لا يفتقر لقولنا الا
كالفردية للواحد فان اللزوم الفردية للواحد لا يتوقف
على البرهان واما غير بين وهو الذي يفتقر بها اي العقل
لانه اي يحتاج على دليل برهاني كالحدوث للعالم فان كون
الحدوث لازم للعالم يحتاج الى دليل برهاني وهو قولنا العالم
متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث والعرض المفارق اما
بالفعل اما سريع الزوال اي سهله كحمرة الخجل وصفرة الوجل
واما بطيء اي بطيء الزوال كالعشق والكهولة والشباب
والتمثيل بالشباب باشد الا ان يراد به الكهولة كذا قيل وعلم
ان المفارقة قد يطلق على زوال الصفة مع بقاء الذات
وقد يطلق على زوال الصفة مع زوال الذات ايضا فعلى
الاول لا يستقيم التمثيل بالشباب لان الشباب لا يزول الا بالموت
صاحبه وعلى الثاني يصح التمثيل به وهو خلاصة ما ذكره في بعض
كتب هذا الفن وفيه نظر فتأمل وكل واحد من العرض اللازم
والمفارق ان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو خاصة
والخاصة تنقسم الى مطلقة وغير مطلقة والمطلقة التي لا يكون

لا يكون موجودة في غير ذلك النوع كالكتابة بالقوة
للانسان وغير المطلقة التي يكون موجودة في غير ذلك النوع
كالمشي بالنسبة للانسان فانه خاص اضافي للانسان
لا مطلقة وايضا الخاصة المساوية للموصوف كالضحك
بالقوة له والا التي هي اخص منه كالضحك بالفعل له وايضا
تنقسم الى البسيط ومركبة التي يكون مركبة من صفات كلها او
بعضها لا يكون مختصة لكن جعلت من اجتماعها خاصة
مساوية لذلك الموصوف كقولنا بادي البشرة مستقيم
القامة عريض الاظفار وفيه نظر والبسيط بخلاف ذلك
كالتعجب والمعتبر عند جمهور المتأخرين في التعريفات الخاصة
المطلقة المساوية وعند المحققين لا فرق بين الاعم
في الاعتبار في التعريفات كالضحك بالقوة اي بالامكان
نظرا الى العرض اللازم والفعل نظرا الى العرض المفارق والا اي وان
لم يختص بافراد حقيقة واحدة بل يعمها وغيرها فهو عرض عام وهذا
العرض ليس العرض المقابل للجوهر كما زعم البعض لان هذا قد يكون
محمولا على الجوهر بالمواطاة كالماشي المحمول على الانسان
بالمواطاة وقد يكون جوهرا كالحيوان فانه عرض عام للناطق

الألوكة
www.alukah.net

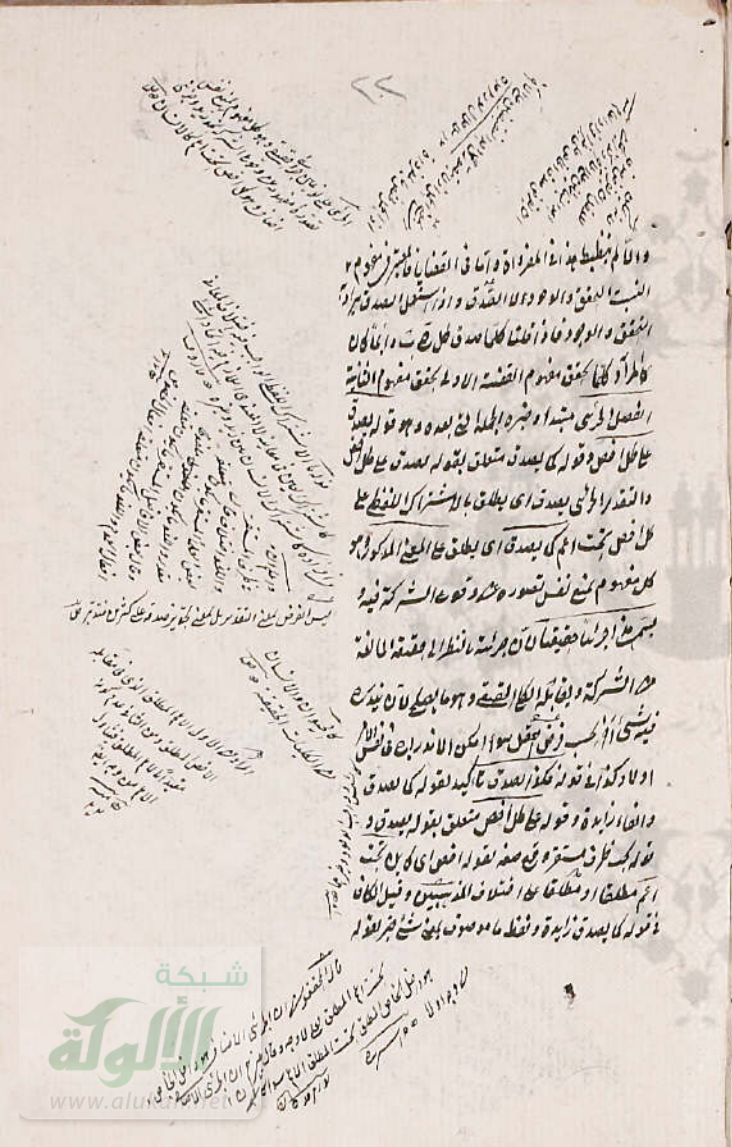

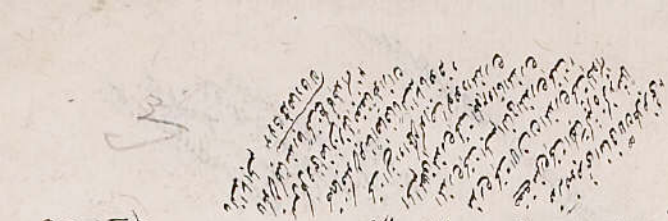

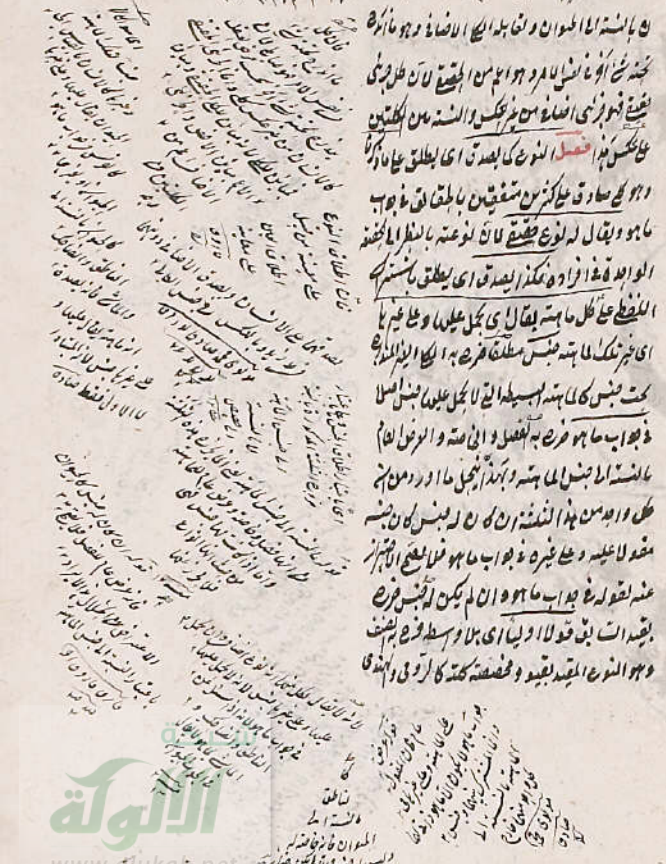

الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

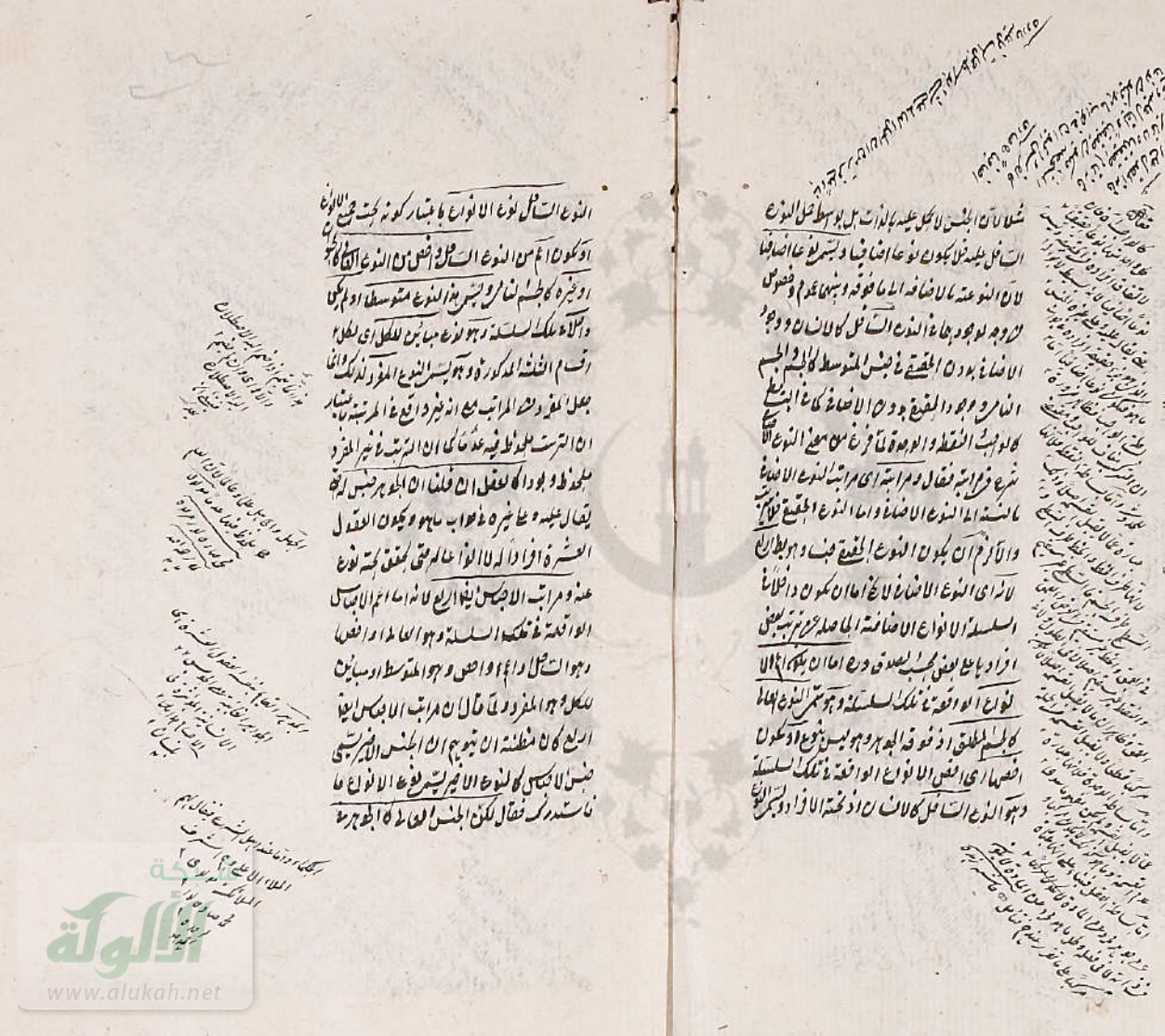

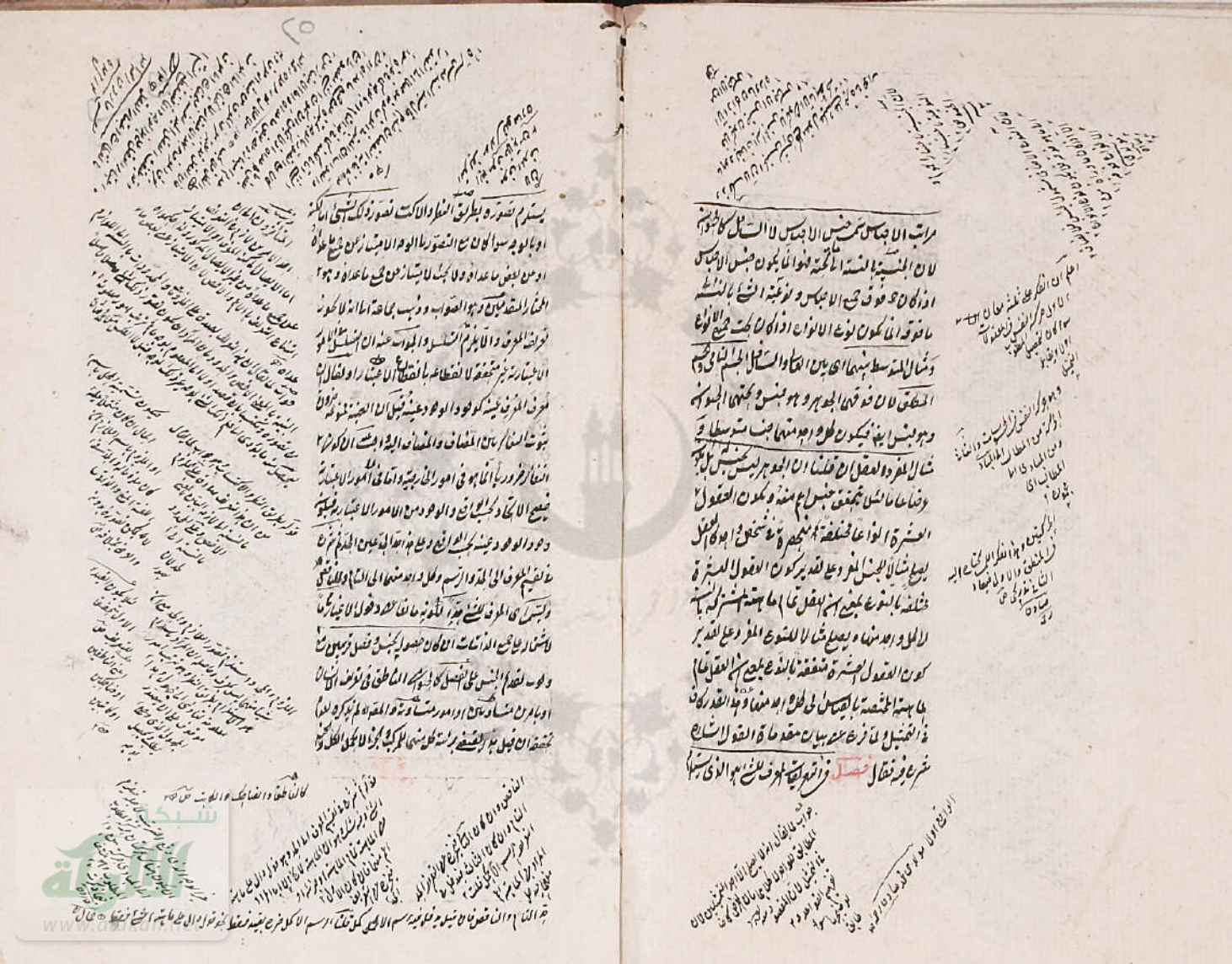

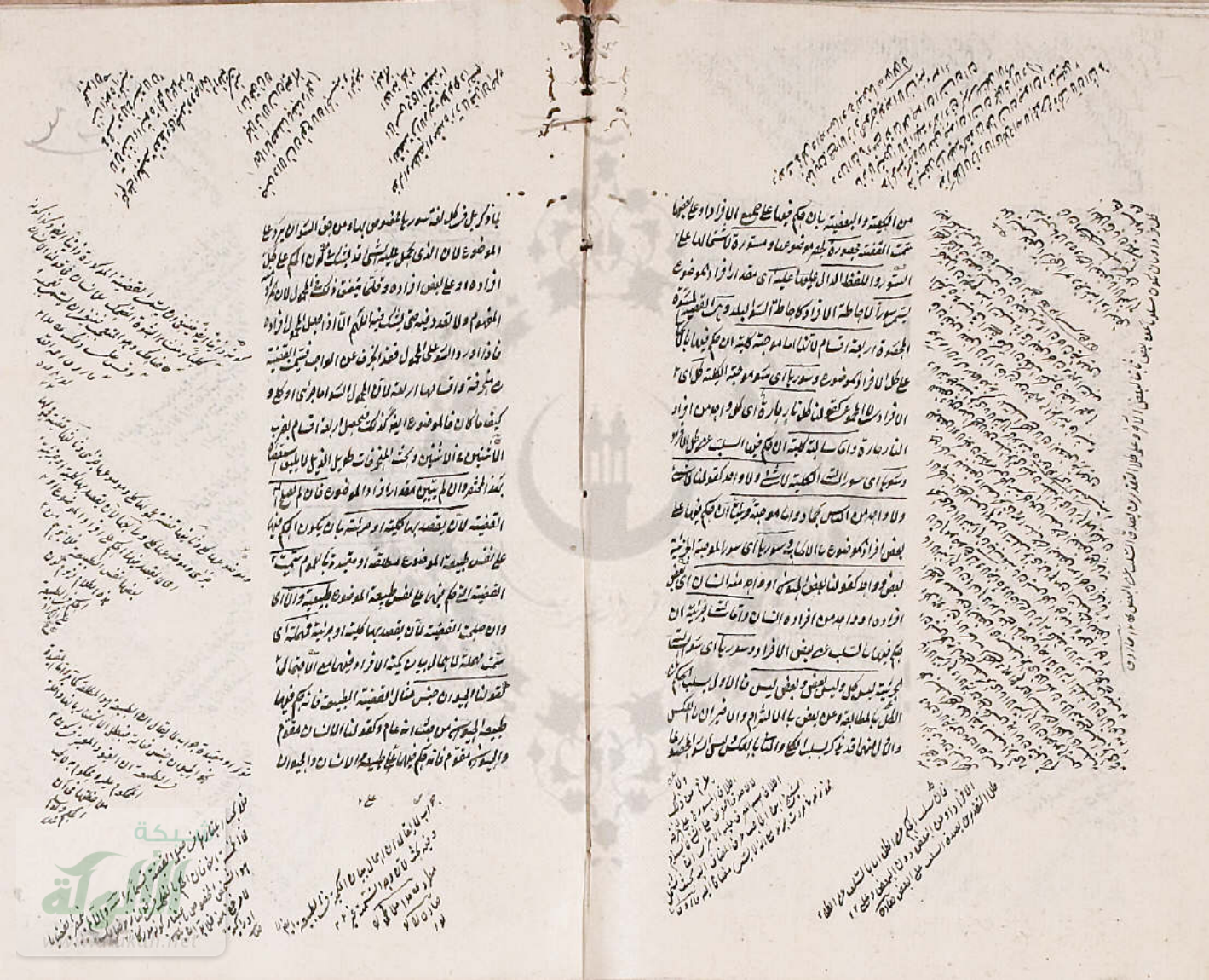

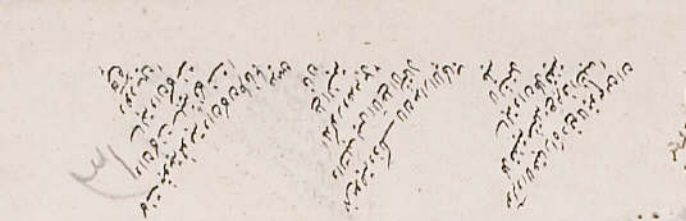

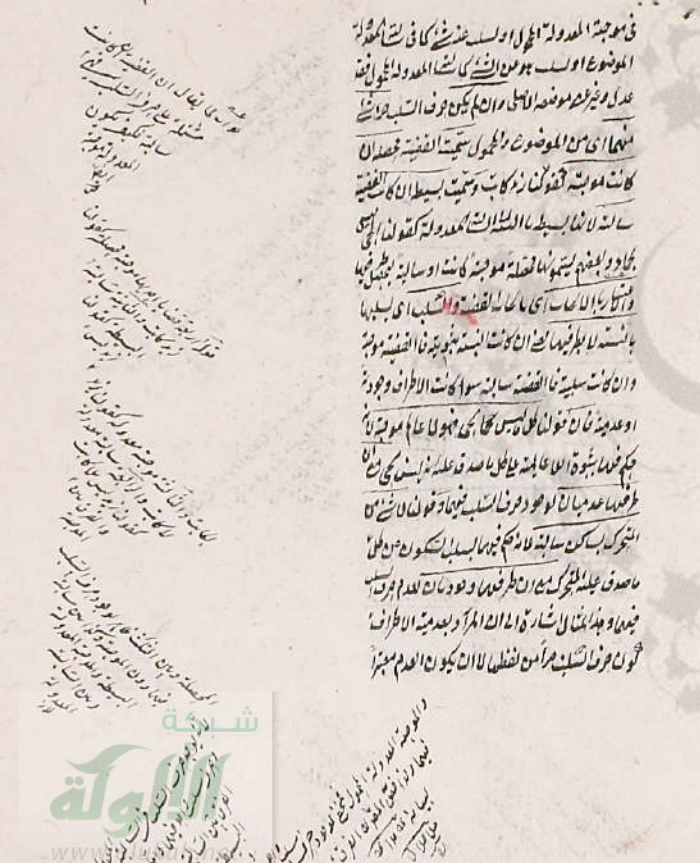

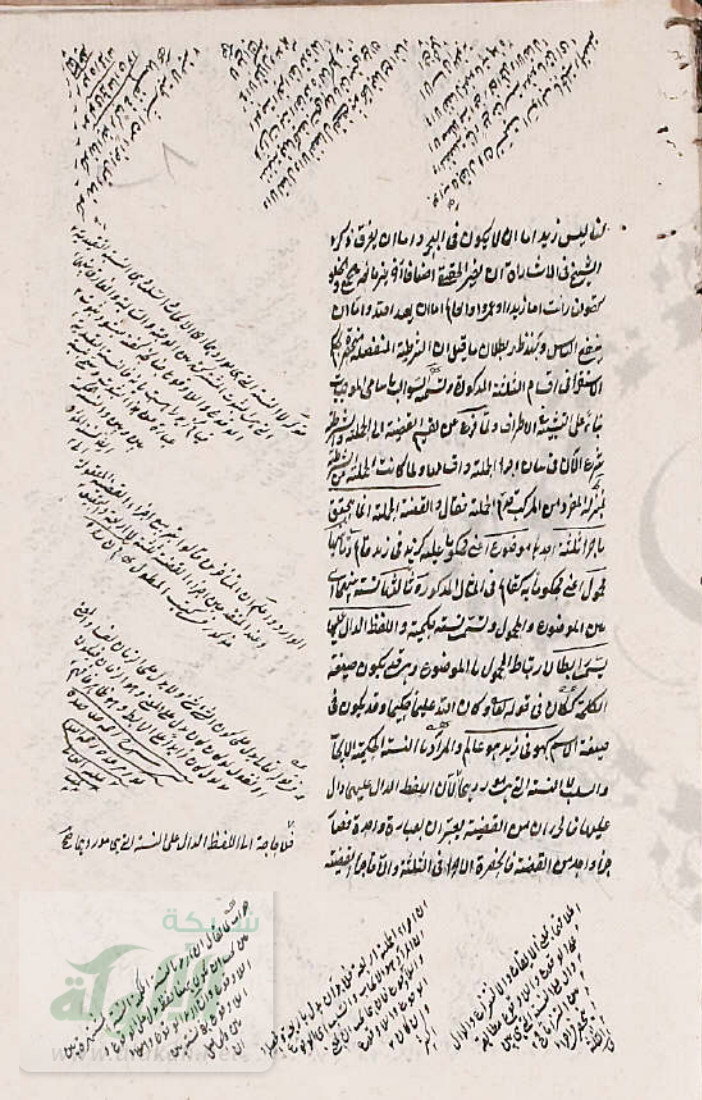

www.alukah.net
الألوكة

ان ان ضاحك لا بالامكان العام فمن مسالة اى فمن كبريتها التي
مطلقة عامة وهي الموجبة فكنة عامة وهي معدومة لا
الاضرورة وهي اخص مطلقا من الخاصتين لان صدق الضرورة او
الدوام بالوصف لا ابدا يستلزم صدق الفعلية المسلمة لا بالضرورة
من غير عكس مباينة للضرورة ضرورة لقيد بابا بالضرورة والمسلمة
دائم من الدائمة بحروجه لصدق دائم عادة الدوام القرض
مباينة من الضرورة وصدق الدائمة بدونها عادة ضرورية
الدائمة وبالعكس عادة الدوام اعم كذا من المشروطة العامة
العامتين بصدق فيما في عادة المشروطة الخاصة وصدق فيما
عادة الضرورية الذاتية وبالعكس عادة الدوام بالوصف
واخص من المطلقة العامة لان المقيد اخص من المطلق و
من الممكنة العامة لانها اعم من المطلقة العامة الرابع من الكبرى
الوجودية اللادائمة وهي اى الوجودية اللادائمة هي المطلقة
العامة مع زيادة قيد الدوام بالقوة وهي اى الوجودية
اللادائمة سواء كانت موجبة او سالبة فمن مطلقتين اى
موجبتين مطلقتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة
ومثالها ما قولنا الوجودية اللادائمة ضرورية فهو انك تبدل قولك لا

بالضرورة بقولك لا دائما بالقوة ان كان ان ضاحك بالفعل
لا دائما بالقوة شيء ما كان ان ضاحك بالفعل لا دائما بالقوة وهي اخص
من الوجودية اللادائمة لان صدق المطلقة العامة يستلزم صدق
المطلقة العامة من غير عكس اى من الخاصتين لان الدوام
مشترك والطلاق الفعل اعم من الضرورة والدوام الوصفيان
ومباينة لها العينين وهو ظاهر اعم منه وجه من العامتين بخلاف
الحين فمادة المشروطة الخاصة والافتراق في مادة الدائمة
الذاتية في مادة الدوام الوصفي والاخص من المطلقة
العامة العامتين وهو ظاهر المسماة الوقتية وهي اى الوقتية
الخ حكم فيها بالضرورة بقوة اطلق المحمول او سلبه عنه كما
عن الموضوع في وقت معين من اوقات وجود الموضوع
مقيدا بالدوام بالفعلية وهي اى الوقتية ان كانت
موجبة فقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة
الارض بينه وبين الشمس لا دائما فمن موجبة اى عنصريتها
موجبة وقتية مطلقة وهي مرادنا الاول البسيط الغير المركبة
في الباطن وسالبة مطلقة عامة وهي معدوم الدوام
الخ قولنا لا شيء من القمر بمنخسف بالطلاق العام والاثبات

شبكة الألوكة www.alukah.net

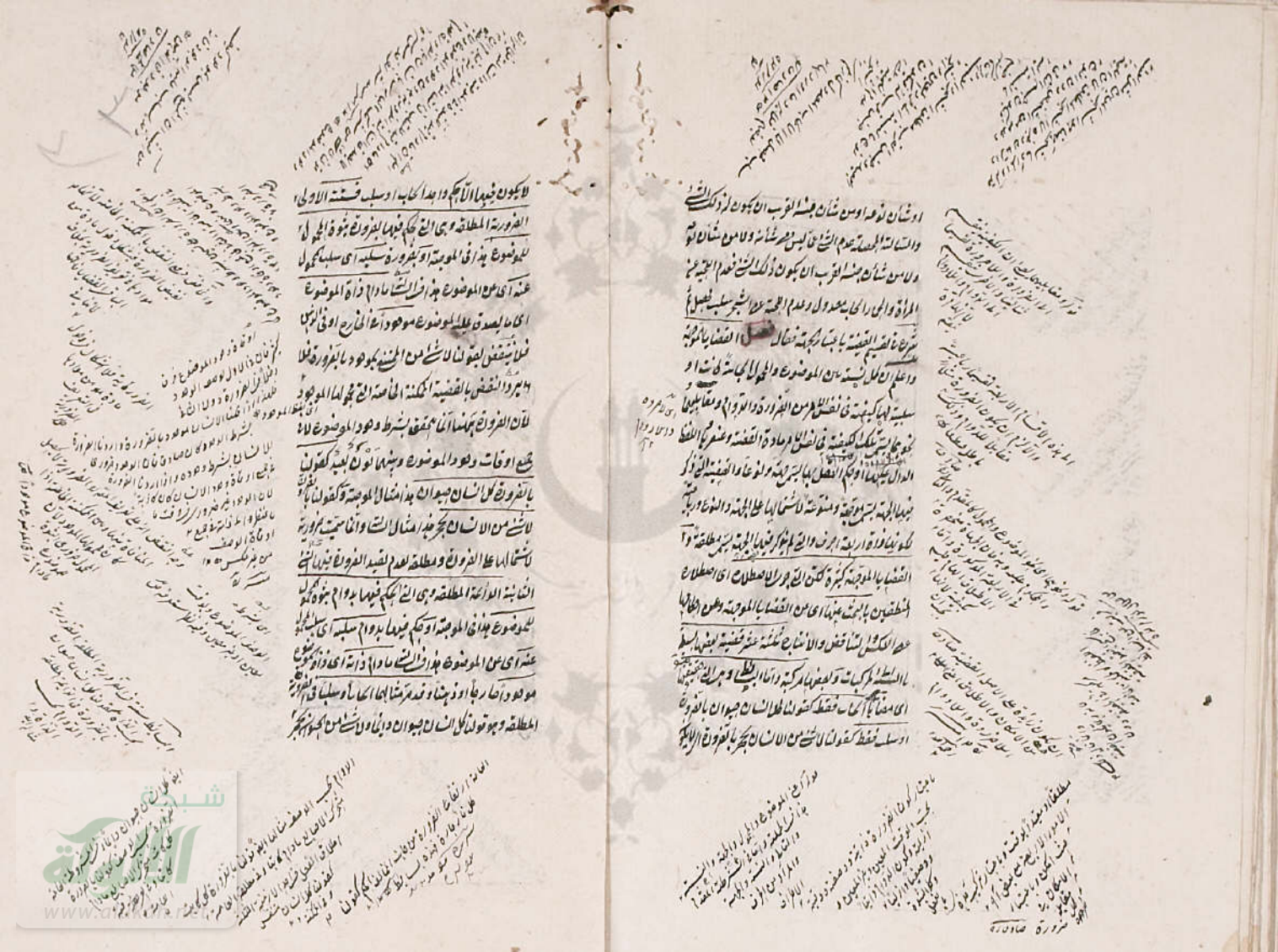

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صالبة كقولنا بالضرورة لاشئ من القلم بمتحرك وقت التربيع
لا دائما فان سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة عامة وكذا
الدوام وهو قولنا كل قلم متحرك بالاطلاق العام وهي اخص من
وجه دائما لانه يصدق هذه الضرورة بحسب وقت المعين مع الدوام
ولا يصدق ان اطلاق العام مع الدوام او الضرورة
وهو غير عكس ع من الجانبين من وجه يصدق المتبع عادة الضرورة
الوصفية مع الدوام الذاتي اذا كان الوصف ضروريا للذات
بحسب وقت ما كقولنا كل منفس بمتنفس بعض اوقات وجوده
ليكن الوصف ضروريا لذات الموضوع وقت ما كقولنا كل كا
متحرك الاصابع ربما لكن بحسب لا بحسب الضرورة والدوام
بحسب الوصف كقولنا كل قلم متنفس وقت قيلولة الارض عليه
ربما اتفق لا دائما او ممتنع ان يصدق الا بحسب وقت ما
ودائما القمر اما ذهب بعضهم اما ان المشروطة الخاصة
اخص مطلقا من الوقتية لامتناع صدق المشروطة الخاصة
بدون الدائمة مع صدق الضرورة بشرط الوصف ودوام
الوصف لا دائما مع صدق الضرورة بحسب وقت المعين مع
وجود الوصف لا دائما فيصدق حينئذ قولنا كل كاتب متحرك الاصابع

بالضرورة ما دام وقت الكتابة ولا يخفى فساده لان دوام الشئ
مع الضرورة بشرط الوصف ما دام الوصف وقتا مخففا فكل
تفصيل ثم اذا فسر المشروط بالضرورة ما دام الوصف فيكون
المشروطة الخاصة اخص من الوقتية مطلقا لانه مع تخلف ثم ذات
عن جميع اوقات الوصف وجميع اوقات الوصف بعض اوقات ذات ما
تخلف الضرورة في بعض اوقات الذات فتخلف في بعض الوقت
ايضا من غير عكس ومنع العامتين ايضا من وجه لتصادقهما في مادة
المشروطة الخاصة وصدقهما بدونها في مادة الضرورة لكذب
الدوام ح وبالعكس منع الدوام بحسب الوصف كالاخص
للعرفية وبمباينة للذاتيتين والعين من المطلق والمكنة العامتين
وذلك لان وحدة القضية المشروطة وهي الحكم فيها
بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او بضرورة سلبه عنه ما دام
الموضوع في وقت من اوقاته وجود الموضوع ليس ضروريا
لاعتبار التجدد لا لمنع انه لغير عدم التعين لاستحالة عقدا
بالدوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا كل ضروري
كل ان متنفس ح وقت ما دام انه متنفس موجبة منتشرة
مطلقة وهي مؤلف الاول وهي بسيطة غير معدودة في البسائط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وسالبة مطلقة عامة وهي مفهوم اللادوام وهو قولنا لاشئ
من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام وان كانت سالبة
فقولنا بالضرورة لاشئ من الانسان بمتنفس في وقت ما
لادائما فمن سالبة منتشرة مطلقة وهو سالبة مطلقة عامة التي
مفهوم اللادوام وهو قولنا لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق
العام وهي اعم من الوقتية حيث لا يقيد فيها بالزمان الوقت
وهي كلية وقتية نسبة الى البوتية السالبة والممكنة المماثلة وهي
التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة اي الذاتية عن احد
الوجود والعدم جميعا اي البوتية الحكم ولا بوتية وهي
كانت موجبة كقولنا بالامكان ان من طلعت الشمس كان
بحيث ان بوتية الكتابة كما ان ليس بضروري وهو سلب الكتابة
عنه ليس بضروري سالبة كقولنا بالامكان ان من لاشئ
من الانسان ان يكون بحيث من ممكنتين عامتين موجبة وسالبة
ولا فرق بين الموجبة والسالبة في المعنى لان كليهما عبارة
عن سلب الضرورة عن الطرفين بل في اللفظ فقط لان قولنا
الا شئ الخ والسلب ضمني وفي السالبة صريحا لكن لما كان
مطلقا موجبا نزلا المركب وافضل من ممكنة العامة وهي ظاهرة

وبه من الدائمة والحينين والمطلقة العامة بصدق الخمس
مادة الوجودية اللازمة وان كان بوتية الحكم على موضوع
دائما وصدق الممكنة العامة به وناهيك لا يلتقي الممكنة بالفعل
وبالكيف مادة الضرورة الذاتية وبيانه للضرورية وهو ظ
واعلم ان المعتبر النسب القضايا صدقا فما لم تصدق
بعضها على بعض فلا يراد وما اورد من ان القضايا بالقياس
صدق بعضها على بعض فمن اعتبار النسب بهذا الاعتبار
النسب بحسب مواد الموجهات واما اذا اعتبرت النسب بحسب المفهوم
فيجري فيها التعاند فتامل ثم تامل والله الهادي وفي الاشارات
ولنا فرغ عن كيفية الجهات واقسامها شرع في اقسام الشرطيات
فقال فصل في الشرطية الحملية الاولى انها ليست بمعدة لان تقوم
في اذا كر غالبا وقيل لتعدده لو جعلت كذلك في صورة ما فيه شرط
لفظا كقولنا ان انسان ضاحك او ان كانت الشمس طالعة فالنهار
اقتران منها ليست ما لم يستدع اي تتبع المقدم غالبا وهي
اي القضية الشرطية متصلة لزومية ان كان صدق
التالي اي ان كان الحكم بصدق الثاني فيها على تقدير
صدق المقدم لزوما اي لعلاقة بينهما يوجب ذلك كالعلية

والتضايف والتقابل ان كان ذلك اى صدق التضايف
على الصدق بمعنى المقدم بجواز الاتفاق اى بجواز ان يتفق
على الصدق من غير ملاحظة على ما يصدق ذلك بهذا ينجلي جاء وزر
هذا كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فان
الصدق هنا غير ملحوظ بل منظور اليه فالنظر منفصلة
اى حقيقة ان حكم فيها بالبتات بين فرديها الصدق والكذب
اى بتات اتفاقيا في الصدق والكذب معا اى لا يصدق
ولا يكذب ان على ما هو حقيقة الانفصال كقولنا هذا العدد
اما فرد او زوج يعني ان العدد الواحد لا يمكن ان يكون
زوجا فردا معا ولا يحوز ان يتفق كونه زوجا وفردا معا
كلم واما مانعة الجمع ان حكم فيها بالبتات بين فرديها في الصدق
فقط اى من غير ان يتناول الكذب بل يمكن اجتماعهما
كقولنا هذا الشيء اما ان يكون شجرا او حجرا فان الخشب
لا يجتمعان فلا محالة ان يكون الواحد شجرا او حجرا معا
واما مانعة الخلو ان حكم فيها به اى بالبتات بينهما اى بين
فرديها في الكذب فقط اى غير التناقض الصدق فيجوز اجتماعهما
في الوجود كقولنا اما ان يكون زيد في البحر او البر فانه قد

وان الكون في البحر وعدم البر قد يجتمعان وجودا لكونهما
لا يجتمعان عدما لاستحالة انتفاء الكون في البحر وانتفاء عدم البر
وسالبته كل واحدة من هذه القضايا اى منفصلة الزومية و
الاتفاقية ومنفصلة الحقيقة ومانعة الجمع ومانعة الخلو
يرتفع ما حكم به في موجبتها فان الشيء الزومية ما حكم فيها
برفع اللزوم والاتفاقية ما حكم فيها برفع التوافق الاتفاقي
في الصدق وحده او فيه وفي الكذب معا والحقيقة
والمهملة والمخصوصة بحسب الكم القضية الحملية المهملة
الا وضاع في الشرطية كالمحصورة وفي الحملية فعال اعلم ان كلية
الشرطية اى كون الشرطية كلية ان يكون التالية لازما
المتصلة اللزومية او معاندا المتصلة العنادية للمقدم
على الاطلاق او معاندا او لازما على الطريق الشارح وكذا
الحال في كلية الحملية وبراى الاوضاع التي لا يناسب
هذه المقدمة ان يكون حصول المقدم عليها سواء كانت في
القضايا كقولنا ان كان الفرس انسانا كان حيوانا
فان سلب وان لزوم حيوانية الفرس ثابت للانسانية من
جميع الاوضاع التي يمكن اجتماعها مع انسانية الفرس فان كذب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ضاحكا او كاتبا او ناطقا اما غير ذلك مما قال في القضايا اولا
كقولنا كان زيد انسانا فهو حيوان ان لزوم الحيوانية له
لانسانية ثابت مع كل وضع يكون الانسان موجودا ان لزوم
كونه ناطقا او كاتبا اما غير ذلك مما يمكن ان يقال في القضايا الحملية
الشرطية اذا كان الشرطية فرضنا ان يكون كذا كذا
مثلا وذلك التالي لازما او معاندا لمقدمها على البعض الوجوه الآتية
الاوضاع التي ياتي مقدمة المقدم وخصوصيتها اي خصوصية
الشرطية ان يكون كذا كذا مثلا لازما او معاندا على وضع
معين او اجمالا اجمالا بالاوضاع والا مسئلة غير قابلة
وخصوصية الشرطية المتصلة كانت ومهما وحتى ومتى ومتما
نحو كلما او مهما او متى او متما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
وسور الموجبة الكلية في المتصلة واي نحو واي ان ان يكون
الشمس طالعة او ان يكون النهار موجودا وسور السالبة فيهما اي
المتصلة او المنفصلة ليس البتة نحو ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة
فالليل موجود وليس البتة اما ان يكون الشمس طالعة او يكون
النهار موجودا وسور الموجبة الجزئية ما في المتصلة والمنفصلة
قد يكون نحو قد يكون اذا كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا

موجودا وقد يكون اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون
الليل موجودا وسور السالبة الجزئية ليست البتة فليست كلما
قد لا يكون اذا كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا وقد لا يكون
اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا وباقي
حروف الشك على سور الاجمال الخ كليس كلما ليس البتة
في المتصلة وليس البتة في المنفصلة واما اجمالا اجمالا في المتصلة
الشرطية بلفظ لو او اذا ما ونحوها اي ما دخل لفظ لو وان واذا ما
المتصلة اما او اذا في المنفصلة لزوم الاثر وقلنا اثر ما
وان كانت موضوعة بحسب اللغة لزوم الاثر او كلهم نقلوا بها
الى لزوم الاوضاع فجعلوا اما سور الكلية المتصلة كما في قولهم
بعض البرهان الكوكس على الشافعي قد اختال فصل في اثبات
ثم اراد المصنف ان يعرف ماهية قضايا القضايا بالانه مقصود
بالنظر فقال وهو اختلاف القضيتين واصر بعضهم اختلاف
غير القضيتين كالمفرد والمركب والمفرد والقضية والاول ان يقال
ان قوله قضيتين وقوله ما لا يكون والسلب يخصص العموم
الشافعي والثاني ما لا يحتاج الى المذكورة يغني عنه لان اختلاف
غير القضيتين وان اختص بغير الايجاب السالبة يكون بعض البتة

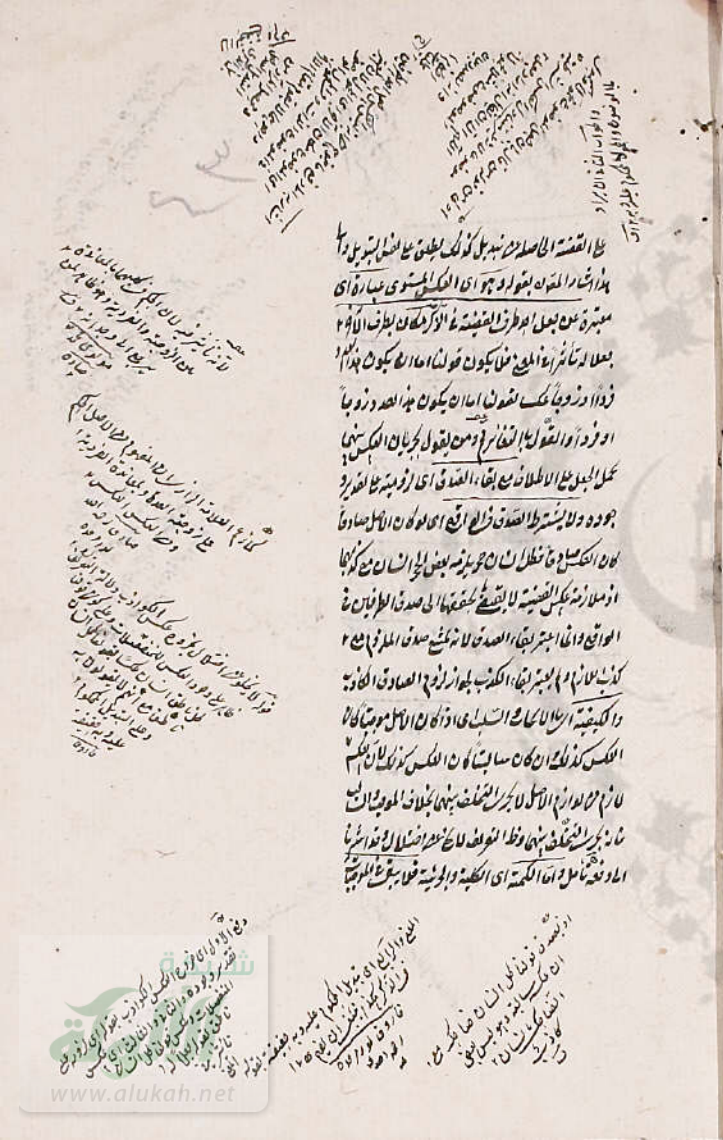

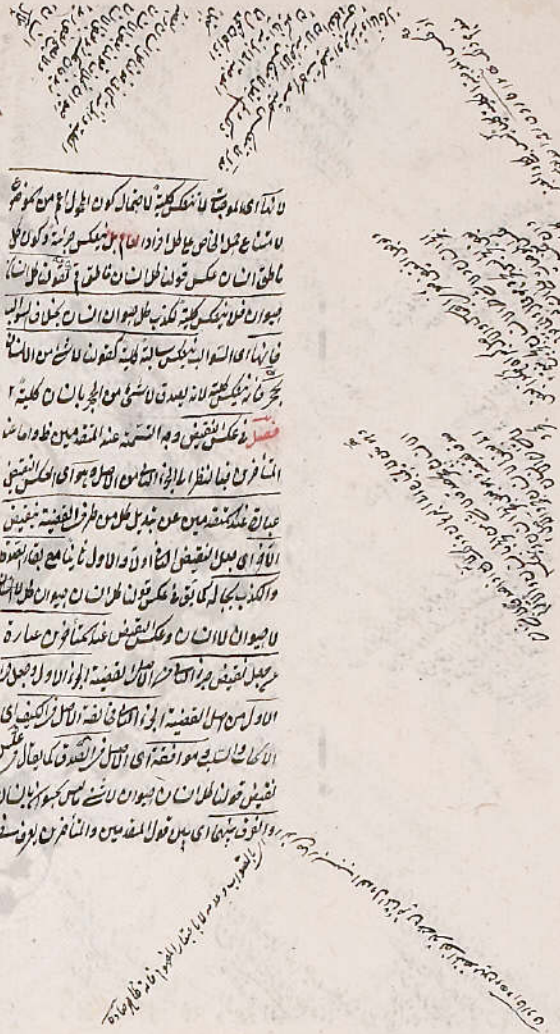

من قضيتين فلو ثبت سلمت الثمرة اما ان مقدمات القياس لا يجب
ان يكون مقبولة فقول الامر ضيمثل القياس المجهولة وغيره فقوله
ان عنى به اني عرفت ذلك القول المؤلف بوزن ما يستلزم قولا آخر
بخصوص المادة فلم نسلم الاتي من الان ان يحرر وطلب تحريرا
فانه يلزم منه الاخذ من الان ان يجاد لكن بخصوص المادة لا
عرف فصل القضايا او يحرر استقرا غير الناس والجدل فان مقدماتها
اذا سلمت لا يلزم منها شيء آخر كلي نعم ظاهر من ليس تخلف لها
عنها وبالجملة الضمير فيه راجع الى القضايا بقرينة تركك على ان الهيئة
التأليف وقول الشارح لان المطلوب لا يحصل من تلك القضايا
الا مع الهيئة المخصوصة وهو قوله لانه اعتراف بما يلزم قولا او بوسطه
مقدمة اجنبية او بوسط مقدمة غير المقدمة المذكورة قولا آخر
اذ مغايرة كل واحد من المقدمتين فرضا بشارة الى وجوب مغايرة
النتيجة لكل من المقدمتين والا لزم ان يكون كل قضيتين
فرضا قياسا والبين ليس كذلك مقدمة غير قولنا ان كان آب فج
وكان آب فج ليس ج وقيل لزومه لآب وغير قولنا كل ج
ب وكل ب ليس ج بل هو بوصف خصوص المتأليف فظاهر
انتقض بما ان الحق ان الاول ليس بقياس لفقد شرائط

يقول المحرك من القضايا ما يحصل او ما يمكن ان يحصل الزم
ان لا يكون نحو قولنا كل متغير حادث قياسا وقد اجمعوا على انه
قياس بل ذوق العرف والارتكاز الزم ان يكون القضية المركبة
عكس القياس كذلك فتأمل وان كانت قضية واحدة فالفصل
لانها اكذبت عالم كب لا لان المطلق بعد التركيب الحاق قضية لكنها
فصلا عما بالقوة والحاصل انها غير القياس قياسا فلا يصل فيه النتيجة
المجهولة لتساوية ملزومة متين في المعلومية فارغ عن تواقف القياس
شرعا فتقسيم فعال وهو اي القياس على قسمين استثنائي سمي
استثنائيا لاشتماله على الاستثناء وان كان عين النتيجة
او نقيضه مذكورة بناء على ان القياس يحصل وان لم تذكر النتيجة
لان ذكر النتيجة في القياس انما هو تأكيد بالفعل لما هو
مشتمل عليه بالقوة والنتيجة ومع كون النتيجة مذكورة بالفعل
في القياس انما يراد الحاق قضية بقضية لم تذكر بالفعل
وان عرض عليها ما يكون فيها عين كونها قضية وعرض اتحادها
بقدر تحمل ما ادرده وان الاستثنائي ما يذكر فيه بوجه نتيجة
او كانت بعينها مذكورة في القياس لكن الكلام في النتيجة بحيثية
القياس او نقيضها لو كان بعينها مذكورة في القياس لكان التناقض

وضع هذا الاوسط عند الاصغر والاكبر
شكلا وهي الاشكال الرابعة لان هذا الاوسط ان كان قولا
في الصغر وموضوعا في الكبر كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف
حادث ينتج كل جسم حادث فهو الشكل الاول وان جعل
اولا ورد على نظم نظم الطبع اعني الانتقال من الاصغر
الى الاوسط ثم من الاوسط الى الاكبر فكونه قرينة الانتاج
وان كان هذا الاوسط على العكس اي موضوعا في الصغرى
وقولا في الكبر كقولنا كل طلاق ثلاث وكل طلاق ضاحك فانا
فهو الشكل الرابع وان جعل رابعا كان كيفية الاول وسقط
المتقدمان جميعا ولذا كان بعيدا عن الطبع واسقط بعضهم عن درجة
الاعتبار واذا كان هذا الاوسط جزئيا فيهما اي في الصغرى
والكبر كقولنا كل طلاق ثلاث وبعض الثلاث مما يقع بالثلاث
فهو الشكل الرابع وان جعل ثالثا فهو فاقد شرائط الصغرى
الى هنا شرائط عقد متين الاولى اعني الاصغر اعني الموضوع
الذي جعل بمطلبه اولا وان كان هذا الاوسط موضوعا
فيهما كقولنا كل طلاق ثلاث وكل طلاق ان ضاحك فهو
الشكل الثالث وان جعل ثالثا فهو فاقد شرائط الصغرى

اعني مقدمتيه وذهب بعض الى ان في جعل موضوع المطلوبة
الذي هو الاصغر والصغرى الذي يشتمل على الاصغر اشرف وجعل بعضهم
الذي هو الاكبر والكبرى الذي يشتمل على الاكبر فضل لقبه الانتاج
والظاهر ان الوجه بعد عنده ان الاصغر كان اشمل الافراد
يشتمل الباقين فصار كذاته يشتمل عليه ولذا تعرفوا بان يطلق
اشرف من البرئ اقول ان الاكبر وان كان اكثر افرادا لكن ليس
مطلوبا لذاته بل هو انما يطلب لاجل الموضوع والموضوع وان كان
اقل افرادا لكنه ليس بمطلوب لاجل بل لذاته فيكون جزء اصل الاكبر
ويشتمل عليه فضلا او جعل الاصغر موضوعا يشتمل عليه شرفا وادب
بعد الاعتبار ولا انتفاع عند من له ادنى تأمل ان القليل مقصود
لذاته اشرف من الكثير الغير المقصود لذاته المطلوب لاجل القليل
ثم شرع في ترتيب الاشكال الانتاج بحسب الكمية والكيفية فقال
اما الشكل الاول فشرطه اي شرط انتاجه بحسب الكيفية اي الصغرى
والا لم يندرج ثبت اندراج الاصغر تحت الاوسط فاجتمعوا
حكم الكبرى اليه كقولنا كل انسان من الناس لكن زيد من الناس
يتمثل وبحسب الكمية كمية الكبرى فانه كانت جزئية انتفى الانتاج
لجواز ان يكون المحكوم عليه بالاكبر غير البعض المحكوم به على الاصغر فلا يحصل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الانتاج كقولنا كل انسان حيوان وكل حيوان فرس وينتج
الشكل الثاني مشروطا اي شرط انتاجه اختلاف الجهتين في الكيفية
وهو اختلف في مقدمة قول الكيفية اي الايجاب والسلب بان يكون
احديهما موجبة والاخرى سالبة وتاسعها الحملية وهو كقولنا كل
او لا شئ من الانسان بحجر وكل حجر او بعض الانسان
الموجب للعقيم وان الشكل الثالث مشروطا بالصغرى اي كون
الصغرى موجبة والا يحصل ان اختلاف الموجب للعقيم هو الكيف
واما بالكمية مشروطا بكلية احد المقدمتين لحصول الانتاج
المقدمتين وامّا الشكل الرابع فغير محتاج اليه لعدم
الاستعمال لانه غير بيّن الانتاج ثم هو على شرط انتاجه وهو
تسليم لهم وقوعه في الاستعمال لكونه غير بيّن الانتاج لكونه
والصواب ان العلل بكونه بعيد الطبع قد يتم بتقديم
فصل
له او لاحقا كالعكس فقال فرّ الاستفراء وهو عبارة عن تتبع
جزئيات حكم كلي لحكمها على ما يشتمل ذلك الكلي من الجزئيات وهو اي الاستقراء
على ثلاثة اقسام تام ان استدل بجميع الجزئيات وحكم على الكلي لانه
كل جسم اما حيوان او نبات او جماد وكل واحد منها
متحيز نتج ان كل جسم متحيز وهو القسم اليقيني وهو عليه الاكثر

الاستقراء تام وناقص ان استدل بأكثر الجزئيات وحكم على الكل
لقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان
والبهائم كذلك وهو لا يفيد اليقين لاحتمال ان لا يكون
الكل كذلك هذه الصفة بجواز وجود جزئي او يكون حكم في خلاف
استقرائي كحكمنا ان كل حيوان لا يحرك فكه الاسفل عند المضغ
فصل
التمثيل وهو تشبيه جزئي بجزئي آخر من مشترك بينهما
ليثبت في المشبه به الحكم الثابت في المشبه لعلة جامعة بينهما المعبر عنها بالجامع
وهو ان استدل بجزئي على جزئي او بنى ركنها في كلام موثر في
الحكم وشبهه
في العقول فيما لم يدرك
بحواسه
الصورة التي هي محل الوضع اصلا و
الصورة ذات
جامعة كقولنا العالم مؤلف فيكون حادثا كالبيت
فصل
البرهان وهو قياس مركب من مقدمات يقينية الاغراض
اليقين وهو البرهان اما لمي وهو الذي يكون الحد الاوسط فيه علة
الاكبر اي نسبته الاكبر الى الصورة النوعية
والمزاج واما انيّ سمي لمّيا لافادته العلية اي العلية كقولنا
هذا متعفن ان خلاط وكل متعفن محموم فينتج هذا محموم

الاوسط وهو متفق من الاشياط علة النسبة الحالي هذا في
الذهن والخارج اولا وبالذات حتى اجابا خاصة الاثنين في
شيء من الفضل وهو الذي كان الاوسط فيه علة للنسبة
في الذهن فقط وفي الخارج معلولا كقولنا هذا جسم و
كل جسم متحيز فالاشياط هذا متحيز الاشياط
فالجسم معلول في الخارج وعلة في الذهن علة لان التصور
هذا التصور العلة في الذهن وكذلك هذا آخر الكلام
شرح هذا الرسالة تم بحمد الله وعون الكتاب
الوهاب